

مشروع الملحق بالمعيار الءولي رقم 23: التفشي الميائي (2021-018)

إطار الحالة

لا يُشكل هذا جزءًا رسميًا من الملحق بالمعيار وسوف تُعءله أمانة الائتفاقية الءولية لوقاية النباتات بعء اعتماده.	
تاريخ صدور الوثيقة	30 ءيسمبر/كانون الأول 2025
فئة الوثيقة	مشروع ملحق بالمعيار الءولي لتءابير الصحة النباتية رقم 23
المرحلة الحالية للوثيقة	للعرض على هيئة تءابير الصحة النباتية في ءورتها العشري (2026) لاعتماده.
المراحل الرئيسية	<p>4-2022 أضافت الهيئة في ءورتها السادسة عشرة موضوع التفشي الميائي (بما في ذلك التفشي أثناء موسم النمو) (الملحق بالمعيار الءولي لتءابير الصحة النباتية رقم 23: الخطوط التوجيهية للتفشي) (2021-018)، مع إسناد الأولوية 2 إليه.</p> <p>11-2022 وافقت لجنة المعايير على المواصفة رقم 74 (التفشي الميائي).</p> <p>10-2023 قامت مجموعة عمل الخبراء بصياغة مشروع الملحق.</p> <p>5-2024 نَقَّحت لجنة المعايير مشروع الملحق ووافقت على عرضه على مشاورة أولى.</p> <p>7-2024 انعءدت المشاورة الأولى.</p> <p>5-2025 نَقَّحت لجنة المعايير المؤلفة من سبعة أعضاء (SC-7) مشروع الملحق ووافقت على عرضه على مشاورة ثانية.</p> <p>7-2025 انعءدت المشاورة الثانية.</p> <p>10-2025 قام المشرفون بتنقيح مشروع الملحق.</p> <p>11-2025 نَقَّحت لجنة المعايير مشروع الملحق ووافقت على اعتماده.</p>
مراحل الإشراف	<p>4-2022 السيد Masahiro SAI (اليابان، المشرف الرئيسي)</p> <p>5-2022 السيدة Mariangela CIAMPITTI (إيطاليا، المشرفة المساعدة)</p>
الملاحظات	<p>سيبقى هذا القسم ضمن المسوءات المعروضة لأغراض المشاورة ولكنه سيُحذف قبل الاعتماد.</p> <p>11-2022 حذفت لجنة المعايير الإشارة إلى موسم النمو من عنوان المواصفة.</p> <p>11-2023 تم تحرير النص</p> <p>5-2024 تم تحرير النص</p> <p>6-2025 تم تحرير النص</p> <p>11-2025 تم تحرير النص</p>

اعتمدت هيئة تءابير الصحة النباتية هذا الملحق في ءورتها [XXX] في [20XX XXX].

يشكل هذا الملحق جزءًا إلزاميًا من المعيار.

1- النطاق

يعرض هذا الملحق متطلبات التفتيش الميداني. ويرمي التفتيش الميداني إلى الكشف عن الآفات أو علاماتها أو أعراضها أو استيفاء متطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية. ويمكن تطبيق التفتيش الميداني كتدبير قائم بحد ذاته من تدابير الصحة النباتية أو كجزء من نهج شامل أو بالاشتراك مع تدبير أو تدابير أخرى متعلقة بالصحة النباتية. ويُبين الملحق الفرضيات المتعلقة بتطبيق التفتيش الميداني، بالإضافة إلى متطلبات عملية التفتيش الميداني والوثائق ذات الصلة.

وفي سياق هذا الملحق، يُشير مصطلح "التفتيش الميداني" إلى فحص النباتات في الحقول (بما في ذلك النباتات في الحقول المفتوحة، والمشاتل، والبيئات المتحكّم بها) خلال فترة النمو أو مرحلة السكون. ويمكن أن يُشير مصطلح "الآفة" إلى نوع واحد من الآفات الخاضعة للوائح أو إلى أنواع متعددة منها.

وخلال التفتيش الميداني، قد يكون من الضروري أخذ عينات لفحصها لغرض التحقق من وجود الآفة أو عدمه. ولا يشمل هذا الملحق فحص العينات أو تفتيش الشحنات.

2- أهداف التفتيش الميداني

يمكن أن تستخدم المنظمات القطرية لوقاية النباتات التفتيش الميداني كتدبير للصحة النباتية من أجل تحقيق أهداف تشمل:

- الكشف عن الآفات، أو علاماتها أو أعراضها؛
- واستيفاء متطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية، على سبيل المثال:
 - كجزء من نهج قائم على النظم (المعيار الدولي رقم 14) (استخدام التدابير المتكاملة لإدارة مخاطر الآفات في إطار منهج النظم))،
 - أو لإنشاء وصيانة مكان للإنتاج أو موقع للإنتاج خالٍ من الآفات (المعيار الدولي رقم 10) (متطلبات إنشاء أماكن للإنتاج خالية من الآفات ومواقع للإنتاج خالية من الآفات))،
 - أو للتحقق من خلو النباتات في حقل ما من آفة معينة،
 - أو للتحقق، في إطار برامج اعتماد النباتات المعدة للزراعة، من أن الإصابة بآفة معينة لم تتجاوز مستوى التسامح المحدد.

3- الفرضيات التي تنطوي عليها عملية تطبيق التفتيش الميداني

بالإضافة إلى الفرضيات الموضحة في القسم 1-2 من متن هذا المعيار، يستند استخدام التفتيش الميداني إلى الفرضيات التالية:

- يمكن الكشف بصرياً عن الآفة التي تستهدفها عملية التفتيش أو علاماتها أو أعراضها في مرحلة معينة من نمو النباتات.

- إذا تم الكشف عن الآفة في حقل ما أثناء التفتيش الميداني، قد يكون المحصول الناتج عن ذلك الحقل مصاباً بالآفة.
 - إذا تم الكشف عن الآفة في النباتات أثناء التفتيش الميداني، فإن المحصول الناتج عن تلك النباتات يكون مصاباً بالآفة.
- وبالنسبة إلى بعض المحاصيل، قد يكون التفتيش الميداني أكثر فعالية من تفتيش الشحنت أو فحصها (على سبيل المثال، بالنسبة إلى بعض الفيروسات المرتبطة بالجذور أو المتعلقة بالبذور).

4- اعتبارات أخرى للتفتيش الميداني

بالإضافة إلى العوامل ذات الصلة المذكورة في القسم 1-5 من متن هذا المعيار، يجوز للمنظمات القطرية لوقاية النباتات مراعاة ما يلي عند البت في استخدام التفتيش الميداني كتدبير من تدابير الصحة النباتية:

- حالة الآفات في المنطقة (موجود أو غير موجود)؛
- مدى انتشار الآفات في الحقل؛
- بيولوجيا الآفات؛
- المرحلة الخاصة بمظهر النباتات؛
- مدى قابلية أنواع النباتات والأصناف والأصناف الزراعية للإصابة بالآفة التي يستهدفها التفتيش؛
- منشأ النباتات الخاضعة للتفتيش؛
- أسلوب التفتيش وتوقيته وتواتره والمعدات الفنية اللازمة؛
- موقع الحقل، ومساحته وتركيبته وسهولة الوصول إليه؛
- عوامل حيوية أخرى (مثل وجود آفات أخرى، ونواقل، وأعداء طبيعيين، وعوائل في المنطقة المجاورة) وعوامل غير أحيائية؛
- ظروف النمو المحددة والممارسات الزراعية؛
- المعالجات وإجراءات مكافحة؛
- المدة الزمنية بين التفتيش والحصاد.

5- متطلبات محددة للتفتيش الميداني

ينبغي مراعاة المتطلبات التالية (القسمان 1-5 و 4-5 من هذا الملحق) عند التخطيط للتفتيش الميداني.

1-5 فحص الوثائق ذات الصلة

قد تشمل الوثائق ذات الصلة بالتفتيش الميداني ما يلي:

- خرائط الحقل، ووثائق هوية الحقل، والإحداثيات الجغرافية؛

- وسجلات المنتج أو المزرعة؛
- ووثائق تؤكد تسجيل الحقل؛
- وتقارير عمليات الفحص والتفتيش السابقة؛
- وسجلات مكافحة الآفات (مثل أنواع المعالجات وتواريخها)؛
- ووثائق أو شهادات المعالجة؛
- وشهادات منشأ النباتات والمواد النباتية؛
- ووثائق برنامج الاعتماد؛
- ومتطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية؛
- والسجلات التي تضمن إمكانية التتبع.

2-5 التحقق من هوية الحقل والنباتات

ينبغي التحقق من هوية الحقل والنباتات الخاضعة للتفتيش الميداني للتأكد من تطابقها وتسجيلها بشكل صحيح (مثل موقع الحقل والأنواع والأصناف).

3-5 الكشف عن الآفات

ينبغي أن تختار المنظمة القطرية لوقاية النباتات أسلوب تفتيش وتوقيت وشدة يسمح لها بمعرفة ما إذا كانت الآفة التي يستهدفها التفتيش موجودة في الحقل أو في محيطه، أو ما إذا كان معدل انتشارها يتجاوز مستوى التسامح المحدد (انظر القسم 6).

4-5 التحقق من التطابق مع متطلبات الصحة النباتية الأخرى

يمكن للمنظمات الوطنية لوقاية النباتات إجراء عمليات تفتيش ميدانية للتحقق من التطابق مع جوانب أخرى من متطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية، مثل تلك المتعلقة بما يلي:

- متوسط نمو النباتات؛
- والمرحلة الخاصة بمظهر النباتات وحجمها؛
- والمسافة بين الحقل وأي نباتات مضيقة محددة؛
- ووجود الأعشاب الضارة وأنواع نباتية أخرى؛
- وممارسات مكافحة الآفات في محيط الحقل؛
- وظروف الإنتاج المحددة في الحقل؛
- والممارسات الزراعية المحددة؛
- والصرف الصحي والنظافة.

6- أساليب التفتيش الميداني

ينبغي أن يسمح أسلوب التفتيش وتوقيته وشدته بالكشف عن الآفة المستهدفة بالمستوى المطلوب من الكشف وبالمستوى المطلوب من الثقة. وتعتمد قدرة الأسلوب على تحقيق ذلك على اعتبارات عملية وإحصائية، مثل فعالية الأسلوب في الكشف عن الآفة، وظروف النمو، وعدد النباتات أو مساحة الحقل. وينبغي أن للمنظمات القطرية لوقاية النباتات مراجعة الأسلوب المستخدم حسب الحاجة، مع مراعاة الخبرة المكتسبة والتطورات التقنية الجديدة. ويمكن أن يتضمن الأسلوب عنصرًا أو أكثر من العناصر التالية:

- تقييم بصري عام للحقل أو لجزء منه، للتحقق من الحالة الفسيولوجية للنباتات، والبحث عن أي خلل ملحوظ في المحصول (مثل النباتات الضعيفة النمو أو وجود بقع على النباتات أو تلك التي تظهر عليها علامات أو أعراض واضحة للآفات)؛
 - وتفتيش الحقل أو جزء منه أو الحقل ومحيطه، وفقًا لمتطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية؛
 - وخطة تفتيش تضمن تمثيل الأجزاء ذات الصلة من الحقل بشكل كافٍ ومتناسب وتكون مناسبة للكشف عن الآفات؛
 - وتفتيش دقيق لنباتات فردية أو لأجزاء محددة من النباتات (بما في ذلك الأجزاء الواقعة تحت الأرض) التي من المتوقع أن تظهر عليها علامات أو أعراض الآفات.
- وقد لا يكون الفحص الميداني كافيًا للتأكد من خلو النباتات من الآفة. ومن الأمثلة على هذه الحالات ما يلي:
- من المعروف أن الآفة تُظهر علامات خمول؛
 - وقد لا تظهر أعراض الإصابة على النباتات المصابة؛
 - ولا تكون المرحلة الخاصة بمظهر النباتات مناسبة للكشف عن الآفة (كما في النباتات الياقة)؛
 - ولا يمكن تحديد العلامات أو الأعراض المشبوهة فورًا؛
 - ويصعب تحديد مرحلة نمو الآفة عند إجراء التفتيش.
- وفي مثل هذه الحالات، قد تُجري المنظمة القطرية لوقاية النباتات كشفًا ميدانيًا بالتزامن مع تدبير آخر من تدابير الصحة النباتية (مثل الاختبار أو المعالجة) لتوفير مستوى محدد لضمان خلو النباتات من الآفة.

7- نتائج التفتيش الميداني

يمكن أن تُساهم نتائج التفتيش الميداني في اتخاذ القرار بشأن استيفاء النباتات لمتطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية. وفي حال الكشف عن الآفة التي تستهدفها عملية التفتيش أو تجاوز معدل انتشارها مستوى التسامح المحدد أو في حال عدم التحقق من تطابق جوانب أخرى من متطلبات الاستيراد المتعلقة بالصحة النباتية، يمكن للمنظمة القطرية لوقاية النباتات اتخاذ إجراءات إضافية لاستيفاء هذه المتطلبات.

8- الوثائق

ينبغي أن يستند التفتيش الميداني إلى معايير فنية وتشغيلية موثوقة وموثقة، وينبغي للمنظمة الوطنية لوقاية النباتات تطبيقها باستمرار. كما ينبغي أن تُعد المنظمات القطرية لوقاية النباتات وثائق رسمية لإجراء عمليات التفتيش الميداني وتسجيل نتائجها. وتُعتبر هذه الوثائق عنصرًا أساسيًا لتعزيز الاتساق، وتحسين تفسير النتائج وموثوقيتها، وتسهيل التدقيق في أنشطة التفتيش الميداني والتحقق منها.

وينبغي أن تحتفظ المنظمة الوطنية لوقاية النباتات بجميع سجلات كل عملية تفتيش ميداني بما يمكن من تتبع الشحنات غير المطابقة أو لتسهيل مراجعة النتائج لاحقًا عند الضرورة. وينبغي إتاحة هذه السجلات للمنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد المستورد عند الطلب.

9- مسؤوليات المنظمات القطرية لوقاية النباتات

تشمل مسؤوليات المنظمة القطرية لوقاية النباتات في البلد الذي يُجرى فيه التفتيش الميداني ما يلي:

- اتخاذ قرار بشأن استخدام التفتيش الميداني وفقًا للعوامل المذكورة في القسم 1-5 من متن هذا المعيار، والاعتبارات الأخرى الواردة في القسم 4 من هذا الملحق؛
- وتصميم برنامج للتفتيش الميداني؛
- وتشاطر برنامج التفتيش الميداني مع المنظمات القطرية لوقاية النباتات في البلدان المستوردة، عند الطلب؛
- وضمان التنفيذ المتسق لبرنامج التفتيش الميداني؛
- وتوفير موارد تشغيلية كافية، بما في ذلك الموظفين والمعدات والخدمات اللوجستية، لتصميم برنامج التفتيش الميداني وتنفيذه؛
- وتدريب الموظفين لضمان الحفاظ على مهاراتهم وخبراتهم عند مستوى مناسب من أجل التخطيط لعمليات التفتيش الميداني وإجرائها بفعالية وانتظام؛
- وضمان قدرة المفتشين على استيفاء المتطلبات الموضحة في القسم 1-4 من متن هذا المعيار؛
- ووضع عمليات التفتيش الميداني ومراجعتها وتقييمها حسب الحاجة؛
- وتحديد أدوار المنتجين ومسؤولياتهم في ما يتعلق بعمليات التفتيش الميداني؛
- وفي حال الاستعانة بجهات لإجراء عمليات التفتيش الميداني نيابةً عن المنظمة القطرية لوقاية النباتات:
- الترخيص للكيانات وفقًا للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 45 (المتطلبات المفروضة على المنظمات الوطنية لوقاية النباتات في حال الترخيص لهيئات لتنفيذ إجراءات للصحة النباتية)؛
- وضمان إخضاع الكيانات للتدقيق وفقًا للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 47 (التدقيق في سياق الصحة النباتية).